

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٥٧٨ لسنة ٢٠١٣

بتشكيل الجانب المصرى فى مجلس الأعمال المصرى الإيطالى

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥

بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٧٣ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل الجانب المصرى

فى مجلس الأعمال المصرى الإيطالى ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُشكل الجانب المصرى فى مجلس الأعمال المصرى الإيطالى برئاسة السيد المهندس /

خالد أبو بكر - رئيس مجلس إدارة شركة Arabia Group Taqa ، وعضوية كل من السادة :

م	الاسم	الوظيفة
١	المهندس / محمد حمدي عبد العزيز	رئيس غرفة صناعة السيارات ورئيس مجلس إدارة شركة أوتو كول
٢	الأستاذ / ياسر جمالى	نائب رئيس بنك الإسكندرية التابع لمجموعة Intesa San Paolo
٣	المهندس / مروان السماك	رئيس الشركة الهندسية للحاويات
٤	الأستاذ / ناجى ألبر	نائب رئيس اتحاد الصناعات المصرية ومستشار جمعية الصداقة المصرية الإيطالية
٥	المهندس / أحمد محمد توفيق بلع	رئيس مجموعة بلع للتنمية العقارية والاستثمارات السياحية
٦	الأستاذ / باسل الهاز	رئيس مجلس إدارة شركة (EBIC)
٧	المهندس / شريف البلتاجى	شركة بلكو للحاصلات الزراعية
٨	الأستاذ / أحمد فرج صالح	شركة فرج لصناعة الجلود
٩	الأستاذ / كريم محسن	رئيس شركة سيلفيا تورز
١٠	الأستاذة / دينا تادرس	رئيسة شركة إيطال أوتيل

م	الاسم	الوظيفة
١١	الأستاذة/ عزة فهمى	شركة حلى مصر
١٢	السفير/ أشرف راشد	العلاقات الدولية
١٣	المهندس/ رؤوف عبد الله	شركة مارمونييل للرخام
١٤	الأستاذة/ أمينة هشام مصطفى خليل	الشركة المصرية للتصميمات
١٥	الأستاذ/ محمد فاروق عبد المنعم	شركة موبيكال للأثاث
١٦	الأستاذ/ ألفريد أصيل	قطاع النقل
١٧	الأستاذ/ عمر عبد العزيز مهنا	العضو المنتدب لشركة أسمنت السويس
١٨	الأستاذ/ أحمد على حلمى	شركة موبل الشرق للأثاث
١٩	السيد/ محمد أحمد صادق السويدى	شركة السويدى للكابلات
٢٠	المهندس/ هانى برزى	رئيس شركة إيديتا

(المادة الثانية)

يرفع رئيس الجانب المصرى تقريراً دورياً نصف سنوى عن جهوده ونشاطه إلى وزير التجارة والصناعة ، متضمناً ما قام به المجلس من نشاط ، وما يراه من اقتراحات وخطته المستقبلية لتنمية المصالح المشتركة بين البلدين .

(المادة الثالثة)

على الجهات المصرية المعنية والسفارات المصرية بالخارج ، خاصة المكاتب التجارية معاونة المجلس فى أداء مهامه ، وتيسير مباشرته لاختصاصاته وتزويده بما يطلبه من بيانات أو معلومات تتعلق بنشاط المجلس .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠١٣/٩/٤

وزير التجارة والصناعة

منير فخرى عبد النور